دَوْلَةُ لِيبِيَا

وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ

مَرْكَزُ المَنَاهِجِ التَّعْلِيمِيَّةِ وَالبُحُوثِ التَّرْبَوِيَّةِ

تَارِيخُ لِيبِيَا الحَدِيثِ وَالمُعَاصِرِ

لِلصَّفِ التَاسِعُ مِنْ مَرْحَلَةِ التَّعْلِيمِ الأَسَاسِي

الأسبوع الخامس عشر

المدرسة الليبية بفرنسا ـ تور

الْعَامُ الدِّراسِيُّ

1441 – 1442 هـ / 2020 – 2021 م

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

الدرس الخامس

انتهاء الحرب العالمية الأولى ونتائجها على حركة الجهاد الليبي

انتهت الحرب العالمية الأولى بانتصار المعسكر الذي انضمت إليه إيطاليا (دول الحلفاء)، ولكنها خرجت من هذه الحرب منهكة القوى مما اضطرها إلى تغيير سياستها الاستعمارية في ليبيا، وانتهاج سياسة التفاوض والصلح. وفي ذات الوقت كانت القوى الوطنية في البلاد تطمح إلى إقامة حكومة وطنية مستقلة تمثل أهل البلاد.

وكان لأحداث الحرب العالمية الأولى وما جرى على الأراضي الليبية خلالها الأثر الكبير على حركة الجهاد الليبي، ويظهر ذلك في الآتي:

أولًا / في طرابلس وما حولها

الجمهورية الطرابلسية [1]:

كانت الحالة في طرابلس تختلف عنها في برقة، كما سبق أن أشرنا، فقد التف أهل برقة حول السنوسية وسلموا القيادة لرئيسها، فنشأت لديهم منذ البداية إمارة سنوسية . أما في طرابلس فإن تعدد الزعامات وتباين الاتجاهات أدى إلى التفكير في إقامة جمهورية، تبلورت ثم برزت في اجتماع مسلاتة في **16 نوفمبر 1918م** وهي أول نظام جمهوري في الوطن العربي، وقد تكوَّن نظامها من :

(1) تعني طرابلس هنا المناطق الغربية بما فيها الجنوب الغربي .

رمضان السويحلي

1- **مجلس الجمهورية :** ويتكون من سليمان الباروني، وأحمد المريض، ورمضان السويحلي، وعبدالنبي بالخير.

2- **مجلس الشورى :** ويتكون من الشيخ محمد سوف رئيسًا، والشيخ يحي الباروني نائبًا للرئيس، ومن **(22)** عضوًا يمثلون مناطق طرابلس وفزان .

سليمان الباروني

3- **المجلس الشرعي:** اهتم بتطبيق الأحكام القضائية وفقًا للشريعة الإسلامية ويتكون من أربعة علماء، هم : الشيخ عمر الميساوي والشيخ الزروق بورخيص والشيخ محمد الإمام والشيخ مختار الشكشوكي.

أحمد المريَض

أعضاء مجلس الجمهورية

4- **الإدارة المالية :** واختير مختار كعبار رئيسًا لها .

عبد النبي بالخير

وفي يوم **18 نوفمبر 1918م** أعلنت الجمهورية الطرابلسية للشعب بالبلاغ التالي : «**قررت الأمة الطرابلسية تتويج استقلالها بإعلان حكومتها الجمهورية باتفاق آراء علمائها الأجلاء وأشرافها وأعيانها ورؤساء المجاهدين المحترمين الذين اجتمعوا من كل أنحاء البلاد**» .

وأُبلغ هذا القرار إلى كل من إيطاليا وبريطانيا وفرنسا وأمريكا .

علم الجمهورية الطرابلسية 1918 – 1919م

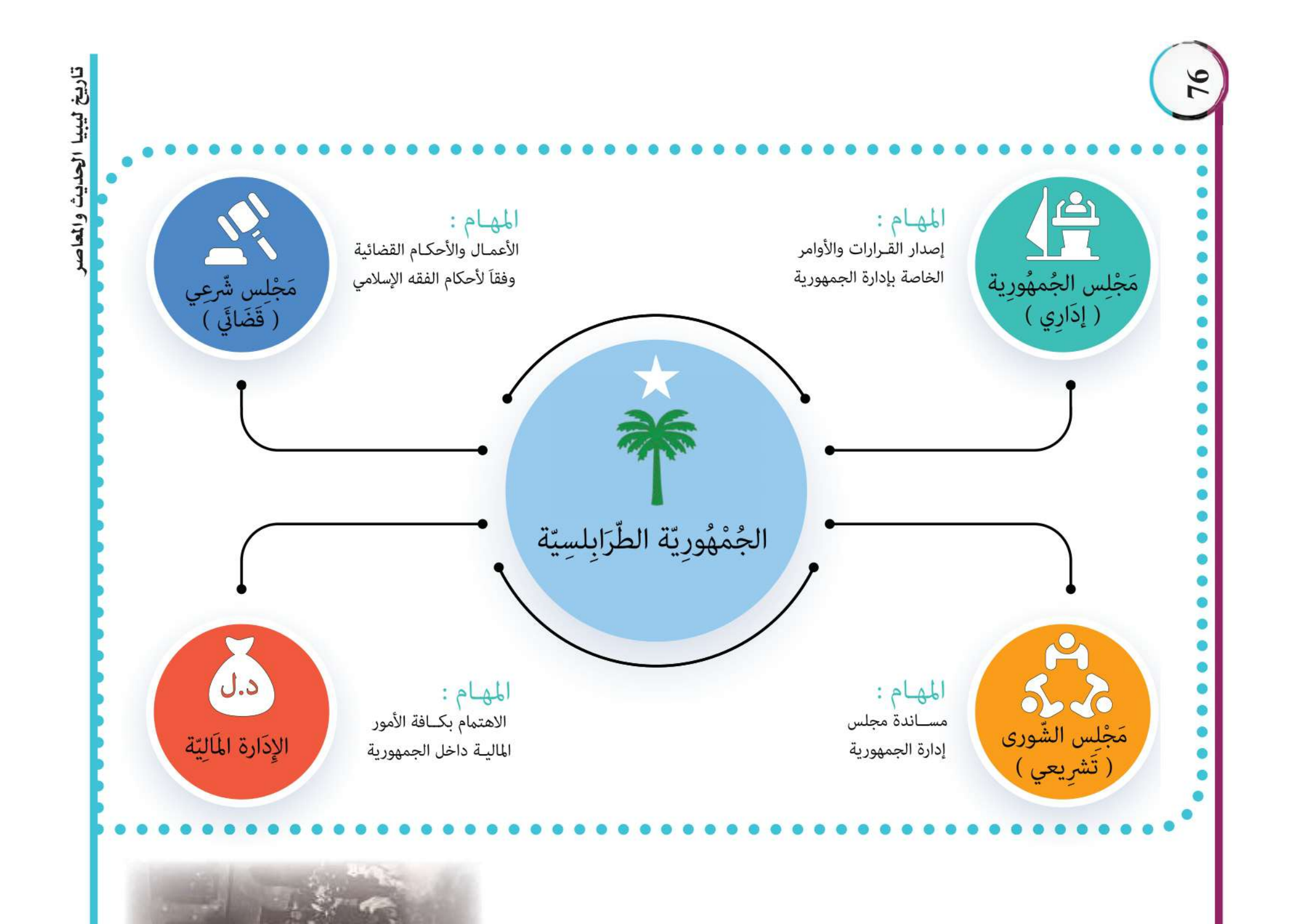
مَجْلِس شّرعِي
(قَضَائِي)
المهام :
الأعمال والأحكام القضائية
وفقاً لأحكام الفقه الإسلامي
مَجْلِس الجُمهُورِية
(إدَارِي)
المهام :
إصدار القرارات والأوامر
الخاصة بإدارة الجمهورية
الجُمْهُورِيّة الطّرَابِلسِيّة
الإدَارة المَالِيّة
د.ل
المهام :
الاهتمام بكافة الأمور
الماليـة داخل الجمهورية
مَجْلِس الشّورى
(تَشرِيعي)
المهام :
مساندة مجلس
إدارة الجمهورية

جماعة من فرسان المجاهدين يدخلون طرابلس بعد هدنة صلح سواني بن يادم سنة 1919م

صلح سواني بن يادم :

قدّم وفد من الزعماء مذكرة للإيطاليين، حددوا فيها مطالبهم التي تتلخص في إعلانهم للجمهورية، ومطالبتهم بالاعتراف بها، ثم الدخول في مفاوضات للصلح. وطلب الجانب الإيطالي تأجيل الرد، حتى يتم اتصاله بالحكومة المركزية في روما، وتعددت المقابلات وطال أمد المفاوضات حتى **21 أبريل** سنة **1919م** تاريخ توقيع صلح سواني بن يادم . **ومن أهم البنود التي تضمنها:**

أ) المساواة أمام القانون لكل الليبيين والإيطاليين .

ب) ضمان الحرية الشخصية، واحترام حقوق الملكية والسكن والتعليم والاجتماع والصحافة والإقامة والانتقال .

جـ) جعل الخدمة العسكرية اختيارية .

د) تعيين لجنة مشتركة نصفها عرب، والنصف الآخر إيطاليين ويهود، مهمتها وضع الأنظمة اللازمة لتطبيق البنود المتفق عليها .

هـ) تبادل الأسرى وتعويض الأهالي عن الخسائر التي تكبدوها .

و) منح الوطنيين حق شغل الوظائف العسكرية والمدنية العامة .

القانون الأساسي المنبثق عن صلح سواني بن يادم ونتائجه :

وضع قانون أساسي لطرابلس نتيجة لصلح سواني بن يادم، تضمن البنود المتفق عليها بين الطرفين، وصدّق ملك إيطاليا على هذا القانون في **آخر مايو** عام **1919م**، **ويتألف هذا القانون من (40) مادة أهمها :**

أ) حرية العبادة والملكية والصحافة والاجتماع في حدود القانون .

ب) حق التعليم واحترام لغة البلاد .

جـ) إعفاء الوطنيين من التجنيد الإجباري، وجعل ذلك اختياريـًا ومحليًا .

د) الفصل في الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق والمواريث وغيرها حسب نصوص الشريعة الإسلامية للمسلمين، ومحاكم الأحبار بالنسبة لليهود .

هـ) التنظيمات اللازمة لممارسة شؤون الإدارة والقضاء في المناطق المختلفة، وتأسيس البلديات ومجالسها في المراكز والمدن الرئيسية .

لم تكن إيطاليا على الرغم من موافقتها على صلح سواني بن يادم وإصدارها للقانون الأساسي صادقة النية في تعهداتها، فأقدمت على تجهيز حملة عسكرية احتلت سرت في **أواخر شهر يونيو** عام **1919م**، وكادت أن تقضي بذلك على التفاهم، لولا استدعاء الحاكم الإيطالي وتعيين حاكم جديد محله. كما تلكأت في تنفيذ ما نص عليه القانون الأساسي من تنظيمات جديدة، وشرعت في بث الفتنة بين الزعمات المحلية منتهجة سياسة (فرق تسد).

مؤتمر غريان 1920م :

دعا بعض الزعماء إلى عقد مؤتمرٍ عامٍّ، لبحث الوضع الراهن الذي أصبحت عليه البلاد، وعملت إيطاليا من جانبها على إحباط هذه الفكرة، ولكنها فشلت . وعقد المؤتمر في **نوفمبر** عام **1920م** بقصر غريان .

وفي هذا المؤتمر توصل الزعماء إلى أن العلاج الوحيد، هو إجماعهم على رجل واحدٍ، واتخذوا القرار التالي : «**إن الحالة التي آلت إليها البلاد، لا يمكن تحسينها إلا بإقامة حكومة قادرة ، ومؤسسة على ما يحقق الشرع الإسلامي من الأصول، بزعامة رجلٍ مسلمٍ**

منتخب من الأمة، لا يُعزل إلا بحجةٍ شرعيةٍ، وإقرار مجلس النواب، وتكون له السلطة الدينية والمدنية والعسكرية بأكملها بموجب دستور تقره الأمة بواسطة نوابها، وأن يشمل حكمه جميع البلاد بحدودها المعروفة».

كما اتخذ المؤتمر قرارًا آخر بإيفاد وفدين؛ يسافر أحدهما إلى برقة لمفاوضة السنوسيين، ويسافر الوفد الآخر إلى إيطاليا لإبداء هذه الرغبة لرجال حكومة روما ولمطالبتهم بتنفيذ الالتزامات التي تعهدوا بها في القانون الأساسي وفي صلح سواني بن يادم، وقرارًا ثالثًا بانتخاب هيئةٍ دائمةٍ أُطْلِق عليها اسم (**هيئة الإصلاح المركزية**)، تكونت من السيد أحمد المريض رئيسًا، وعبدالرحمن عزام مستشارًا، و(**19**)عضوًا .

ثانيًا/ في برقة

اتفاقية الرجمة 1920م :

تضمنت اتفاقية عَكْرَمَةَ في آخر موادها نصًا بعودة الطرفين السنوسي والإيطالي إلى التفاوض للوصول إلى اتفاق نهائي . ولذا بدأت بين السنوسيين والإيطاليين سلسلة من المباحثات التمهيدية، انتهت بتوقيع اتفاقية جديدة في **25 أكتوبر 1920م**، عرفت باتفاقية الرجمة، وتتضمن مقدمة وعشرين بنداً وملحقين، **ومن اهم بنودها:**

أ) الاعتراف بالسيد إدريس أميرًا على برقة .

ب) استقلال الأجزاء الجنوبية من برقة استقلالًا ذاتيًا وتحديد إجابيا عاصمة للإمارة.

جـ) تكوين مجلس نيابي، تُمَثَّل فيه الواحات والمناطق الجنوبية بنسبة سكانها .

د) حل المعسكرات (الأدوار)[1] في مدة لا تتجاوز ثمانية أشهر .

هـ) احترام حقوق ملكية الأراضي الفردية والجماعية وأوقاف الزوايا .

و) فتح مدارس ابتدائية وثانوية في عددٍ من المدن والقرى، وفتح مدرسة عالية في بنغازي .

(1) أطلق اسم (الأدوار) على معسكرات الجهاد في شرق ليبيا. وقد سمي بهذا الاسم لكون المتطوعين يأتون بالمناوبة (الدور)، فكانت كل قبيلة ترسل عدداً من المتطوعين للقتال، وبعد رجوعهم وأداء واجبهم يكون بديلهم قد أتى ليحل محلهم، وهكذا. وهو ذات النظام الذي اعتمد عليه الشيخ عمر المختار في تنظيمه لحركة المقاومة فيما بعد.

اتفاقية الرجمة 1920م

وبهذا اعترفت إيطاليا بإمارة السيد إدريس، ولكنها اشترطت حل الأدوار السنوسية في حدود ثمانية أشهر. فوقف هذا الشرط عقبة أمام تنفيذ الاتفاق، مما دعا الطرفين إلى عقد اتفاق آخر عرف **باتفاق بومريم في 21 سبتمبر 1921م**، بين الأمير إدريس والوالي الإيطالي دي مرتينو، عدلت بموجبه البند الخاص بالأدوار. فتم الاتفاق على تشكيل أدوارٍ مختلطةٍ في كل من : الأبيار وتاكنس وسلنطة والمخيلي وعَكْرمَةَ، يشترك فيها الليبيون والإيطاليون بنسبٍ معينةٍ، وهكذا اكتملت مظاهر الإمارة لحكومة اجدابيا في نطاقها المحدد .

القانون الأساسي :

كانت اتفاقية الرجمة قد تضمنت في بنودها جميع ما نص عليه القانون الأساسي لبرقة، ولذلك شرع الجانبان في تنفيذ التزاماتهما فيه .

ولا يختلف قانون برقة الأساسي، عن القانون الذي صدر في طرابلس إلا من حيث عدد المواد. فقانون برقة يتكون من **(42)** مادة، في حين يشتمل قانون طرابلس على **(40)** مادة، ويختلف أيضًا في بعض المواد التي تتعلق بالحكومة المحلية للقبائل. فقد جاء في قانون برقة : «**لكل قبيلة شيخ، ولكل قبيلة شيخ مشايخ، ولها مجلسٌ منتخبٌ يسمى مجلس الشيوخ**» . ومهمة شيخ المشائخ مراقبة الأمن وحفظه في حدود القبيلة .

وبحكم قانون برقة أصبحت حكومتها تتكون من :

أ) الأمير الذي تخضع له المناطق الجنوبية من برقة وله حق المشورة .

ب) حاكم يعينه ملك إيطاليا، ويتولى إدارة الشؤون المدنية والعسكرية في القطاع الشمالي .

جـ) مجلس نواب تُمَثَّل فيه المدن والقرى والواحات بنسبة عدد السكان، ومدة العضوية فيه أربع سنوات .

د) عدد من المصالح الحكومية، يتولى إدارتها في القطاع الجنوبي موظفون يعينهم الأمير، وفي القطاع الشمالي موظفون يعينهم ملك إيطاليا .

قيام الحكم النيابي :

وهكذا قامت في برقة أول محاولة للحكم النيابي، وتألف البرلمان من خمسين عضوًا، منتخبين من العرب والإيطاليين، ويمثلون الشعب في المدن وفي القرى والواحات، يُضاف إليهم عدد من كبار الموظفين الذين يخول لهم القانون الأساسي حق المشاركة في جلساته، وأُسندت الرئاسة فيه بالإجماع إلى السيد صفي الدين السنوسي .

وكان أمام هذا المجلس المفتقر إلى الخبرة، صعاب عدة تتعلق بالحكم الثنائي في البلاد، وباختلاف وجهتي نظر كل من الطرفين إلى مشروعية حكم الآخر، والتوتر السائد بينهما . ومع ذلك فقد استطاع المجلس أن يثبت نجاح التجربة .

مبايعة السيد إدريس السنوسي أميرًا على ليبيا

اتُفِقَ في مؤتمر غريان على إيفاد وفدين إلى كل من برقة وإيطاليا، ومكث الوفد الذي ذهب إلى إيطاليا تسعة أشهر لم ينجح أثناءها في مسعاه.

أما الوفد الثاني فقد اجتمع بالوفد الشرقي في سرت خلال شهر **ديسمبر** عام **1921م**، ، وانتهت الاجتماعات إلى عقد مؤتمر سرت في **يناير** عام **1922م** و من أهم قراراته:

أ) تقتضي مصلحة الوطن ضرورة الدفاع ضد العدو المشترك، وتوحيد الزعامة في البلاد، وذلك بانتخاب أمير مسلم تكون له السلطة الدينية والمدنية وفق دستور ترضاه الأمة .

ب) اتخاذ الوسائل اللازمة لإنشاء الإمارة .

جـ) انتخاب مجلسٍ تأسيسيٍّ من الفريقين لوضع القانون الأساسي والنظم اللازمة لإدارة البلاد .

د) إرسال مندوب من برقة وآخر من طرابلس، يمثل كل منهما جانبه لدى الآخر كعملٍ تمهيديٍّ .

وقد مثل طرابلس في حكومة إجدابيا السيد بشير السعداوي، كما مثل برقة لدى «هيئة الإصلاح المركزية» (وهو الاسم الذي اتخذه مؤتمر غريان) السيد عبدالعزيز العيساوي .

ونتيجة لهذه الخطوات، ونظرًا للظروف الطارئة، ولموقف إيطاليا العدائي من أمر الوحدة الوطنية، ولسعيها المتواصل لعرقلتها، سارع مؤتمر غريان لمبايعة السيد إدريس أميرًا على ليبيا في سبتمبر عام 1922م. وقبل الأمير هذه البيعة بشروطها. وقد جسد هذا العمل الوحدة الوطنية للتراب الليبي، غير أن هذه البيعة لم يَرُقْ للساسة الإيطاليين إقرارها أو التسليم بالإرادة الشعبية التي صنعتها، فقررت مقاومتها بالقوة، واكتمل ذلك مع وصول الحزب الفاشستي للحكم في إيطاليا. وتولي موسوليني مقاليد الأمور 1922م، وصدور تعليمات بضرورة إعادة احتلال المناطق الليبية المحررة، وعدم الاعتراف بأية اتفاقيات سابقة، فدخلت حركة الجهاد مرحلةٍ جديدةٍ.

مبايعة السيد إدريس أميرًا على ليبيا